

يشملهم ثم قال واما ما كان منها عن قوم لهم عند اهل الحديث من اتهمون
او عند الاكثر منهم فاننا لا نتشغل بتخرج احاديثهم ثم قال وكذا لك
من الغالب على حديث المنكر او الغلط امسكت ايضا عن حديثه ثم
قال ايضا فلست انصرح بتخرج حديثهم ولا نتشغل به لان حكم
هو لا عند اهل العلم والذى تعرفه من مذهبه في قبول ما انفرد به
المحدث من الحديث ان يكون قد شاركه الثقات من اهل الحفظ
في بعض ما رووه او اتقن في ذلك على الموافقة لهم انتهى جملته ما قاله بلنظر
الاحذق ما الى يد من تعدد رجال من اهل كل صنف **اذ عر وهلا**
فالذي افادته عبارة انه يخرج احاديث اهل القسم الاول وهم اهل
الاستقامة في الحديث والاتقان لما فتوه وهؤلاء هم المعروفون
بتمام الضبط المأثور فيهم الصحيح ثم يخرج احاديث الصنف
الثاني وهم الذين خف ضبطهم وهم من اهل السن والصدق
وتعاطى العلم وهؤلاء هم شرط الحسن فانهم الذين خف ضبطهم مع علمهم
ثم ذكر انه يتروك الصنفين الاخرين بالكلية وهما قسمان الاول المتهون
عند اهل الحديث او عند الاكثر والثاني من الغالب على حديث المنكر
او الغلط فانه صرح بانه لا يتشغل باهل هذين الصنفين ولا
يخرج احاديثهم فعرضه انه ذكر انه يعلم الرواة ثلاث طبقات وتحصل
من كلامه اربع طبقات فكانت تحصل من لا يتشغل بحديثه قسما واحدا
وبعد تحقيقك لما ذكرناه نعرف ان قول القاضي انه في ثلث الطبقات
الثلاث

الثلاث خلفه صرح قول من لم يثبت اغل حديث المتهون عند اهل الحديث
او عند الاكثر فان هؤلاء هم اهل الطبقة الثالثة فان حكم على اهل الثانية
والرابعة انه لا يتشغل باحاديثهم وقول القاضي وكما انزلنا بالطبقة
الثلاث من الناس الحقاظ ثم الذين يلونهم والثالثة التي طرح يقال
لهذا هو الاحتمال الذي تبادل اليه كلام من لم يكتف بطرح الثالثة والى
ايضا بعد هذا تعرف ان تاويل الحاكم بانه انما اتى باهل الطبقة
الاولى غير صحيح لا نصح من علم انه بعد تعصى اخبار اهل الطبقة الاولى
ياي باهل الطبقة الثانية والنظاره في كتابهم في كتابه هذا الاقرب
فتبين انه اتى باهل طبقتين وترك اهل طبقتين هذا ما نفيد كلامه
في المقدمة من دون نظر الى ما في ابواب الكتاب ولا يد لنا من عودة
الى هذا او نذكر ما قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله فيما ياتي وقد انضح
لك ان صحيح من علم فيه الصحيح والحسن بصرح ما قاله واتضح لك
ان الامر واسع دائره مما قاله الحارمي قلت ومراجه **البحار في باخراج**
مسلم الحديث من لم يسلم من غوايل الجرح اذا كان طويل الملامه له
اي من لم يسلم من غوايل الجرح ان يكون متكلمها عليه لضعف في حفظه
لا في دينه فهو خفيق الضبط فان ضعف الحفظ يجب بطول الملامه
فسيالحق طول الملامه بالحفاظ المتقين وهذا معروف من عرق
المحدثين ولذا تجدهم يقولون في كثير من الرواة انه قوي اذا روى
عن فلان ضعيفا ذاروى عن فلان قهناى كلامه حسن جدا وقائلا

بعض ما في كلامه وقول القاضي
بعض ما في كلامه وقول القاضي
بعض ما في كلامه وقول القاضي